التعايش الإسلامي بين النصِّ والتَّاريخ

نادرًا ما نجد في المصادر التُّراثية الإسلامية القديمة ألفاظا من مثل: "العيش" أو "التعايش" أو "العيش المشترك"، بالمعنى المُراد منها في الأزمنة الحديثة. والسَّبب في ذلك يرجع إلى عدم الانشغال بقضايا الاختلاف؛ حتَّى في مستوى العقائد، وفقًا للمبدأ القرآنيِّ الكريم:{لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ}[البقرة: 256] و {فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ}.[الكهف: 29]

على أنَّنا نجد في القرآن الكريم تشديدًا على ضرورة التنوُّع والاختلاف، وأنهما سُنَّة إلهيَّة لا تتبدَّل باختلاف الزَّمان والمكان، كما أنَّ الاختلاف في الخَلْق سُنَّة كونية بصريح القرآن: {وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالِمِينَ}.[الروم: 22]

وكما يقول الطَّاهر بن عاشور؛ فإنَّ اختلاف لغات البشر آية عظيمة، فهم مع اتحادهم في النوع، كان اختلاف لغاتهم آية دالة على ما كونه اللَّه في غريزة البشر من اختلاف التَّفكير وتنويع التصرُّف في وضع اللغات، وتبدُّل كيفياتها باللهجات والتَّخفيف والحذف والزِّيادة بحيث تتغيَّر الأصول المُتَّحدة إلى لغات كثيرة.

وتبعًا لذلك؛ فإنَّ مفهوم التَّعايُش يُراد به جميع أشكال التَّفاعل والتَّعاون والتَّكامل البنَّاء المُنبثق عن الإحسان والرِّفق والرِّعاية والعناية بين المُسلم والآخر على مستوى الفرد والمجتمع. والواقع الذي لا شك فيه أنَّ الوعي بمقتضيات فقه التَّعايش وضرورة التواصل الحضاري يستلزم توافر الحدِّ الأدنى من ثقافة الاحترام المتبادل بين الشعوب والأمم أولا، وبين مختلف الطَّوائف والمذاهب والتيارات الدينية والفكرية والسياسية في المجتمع الواحد ثانيا؛ مصداقًا لقوله تعالى: {هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ ۚ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِي هَٰذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ}.[الحج: 78]

فالإسلام في الأصل يُفرِّق بين العقيدة التي تؤصِّلها الشَّريعة، وبين التَّعايش الذي يفرضه الواقع الاجتماعي؛ كما هو واضح من قول النبي صلَّى اللَّه عليه وسلَّم: ((ألا مَنْ ظلَم مُعاهِدًا أو انتقصَهُ أو كلَّفَهُ فوقَ طاقته أو أخذ منه شيئًا بغير طيب نفسٍ؛ فأنا حَجِيجُهُ يوم القيامة)).[سنن أبي داود: 2/187] كما أنَّ جزءًا كبيرًا من سوء الفهم التَّاريخي في علائق المسلمين بالآخرين؛ إنما يتأتَّى من الفهم السَّقيم لدى البعض لنصوص الدين، وعدم تقبُّل فكرة أنَّ كل ما ليس قطعيا من الأحكام؛ فهو أمرٌ قابل للاجتهاد، وأنه ما دام يقبل الاجتهاد فهو قطعًا يقبل التعدُّد والاختلاف. فقبول الاختلاف في تكييف الواقع يمثِّل أساسا تحقيق المناط، ومقاصد الدِّين، ويحدُّ في الوقت نفسه من التكلُّف أو التنطُّع فيه.

من جهة أخرى، يمتلك المسلمون تراثا فقهيًّا وكلاميًّا ضخمًا فيما يتعلَّق بمسألة التعايش؛ أو بالأحرى برؤى العالَم والآخر. ففضلًا عن الحراك الإنسانيِّ المُتجدِّد والمُستمر الذي انعكس في التَّجربة التاريخية؛ تزدخر النُّصوص التُّراثية التي نشأت على هامش الكتاب والسُنَّة النَّبوية: قولًا وفعلًا وتقريرًا وسكوتًا، بنصيب وافر من النِّقاش حول قضايا الاختلاف الدِّينيِّ والفكريِّ والحضاريِّ. كما أنَّ الكتابات الفقهيَّة الأولى حول ما يُمكن تسميتُه بمسائل "العيْش المُشْترك"، والتي عُنيت بترتيب علاقة المُسلم مع غيره، قد اندرجت تحت عنوانٍ اختاره الفقهاءُ لهذا النَّوع من الموضوعات؛ ألا هو "السِّيَر".

ضمْن هذا الإطار يقول السَّرَخْسِيُّ (ت 500هـ)، في معْرض تعليقه على عُنوان كتاب أبي عبد اللَّه محمَّد بن الحسين الشَّيبانيِّ المتوفَّى سنة 189هـ السِّيَر الصَّغير: "اعْلم أنَّ السِّيَر جمعُ سيْرةٍ، وبه سُمِّي هذا الكتاب؛ لأنَّه يُبيِّن سيرةَ المُسلمين في المُعاملة مع المُشْركين من أهل الحرب، ومع أهْل العهْد منهم من المُستأمنين وأهل الذِّمَّة، ومع المُرْتدين، ومع أهل البغْي الذين حالُهم حالُ المُشْركين وإن كانوا جاهلين، وفي التَّأويل مُبْطلين".

وفي السِّياق ذاته، كان "العدْل" أو "الإنصاف" هو المُحدِّد؛ بل الضَّابط، لِمُقاربة مفهوم التَّعايُش أو العيش المُشْترك مع غير المسلمين؛ اتباعًا للهَدْيِ القرآنيِّ الكريم: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۖ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.[الأنعام: 152-153]

وليس من "العدل" على الإطلاق الاستهزاء بعقيدة الآخر، وليس من "الإنصاف" ظُلْمُه أو إيذاؤُه أو الإساءة إليه بأي شكل من الأشكال. كما أنَّه ليس من "العدل" أيضًا الحُكم على الآخر بالكُفر والضَّلال والهلاك في النَّار، أو السُّخرية من دينه أو مُعتقده أيًّا كان؛ بل المُسلم الحقيقيُّ مُطالب في كلِّ وقتٍ وحينٍ بالإحسان إلى جميع الخلْق، على اختلاف ألوانهم وتعدُّد أجناسهم وتبايُن مُعْتقداتهم: {لَّا يَنْهَاكُمُ اللَّـهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ اللَّـهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ}.[الممتحنة: 8] وفي الحديث النَّبويِّ الشَّريف: ((المُقسطون عند اللَّه يوم القيامة على منابر من نور على يمين العرش؛ الذين يعدلون في حكمهم وأهاليهم وما ولُّوا)).

وختاما يمكن القول: إنَّ لثقافة العيش المُشْترك التي تنتمي إلى الإسلام خصائص أربع على الأقل؛

أولها: أنَّ العيش أمرٌ أناسيٌّ يرتبط بحياة النَّاس أولًا وأخيرًا، فالعيْشُ ليس محْصُورًا أمرُه داخل الأمَّة الإسلاميَّة فحسب، بل العيش للإنسان بما هو إنسانٌ: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ﴾.[هود: 118- 119]

ثانيها: كونه أمرًا تبادُليًّا، فقِوَام العيش المُشترك بالتبادُل (النَّاسُ بالنَّاس)، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّـهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّـهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾.[الحجرات: 13]

ثالثها: كونه أمرًا يرتبط بالتَّجربة العمليَّة، فقِوَام تزميم العيش المُشترك، وتطوُّر العيش، وتكامُل العيش، بالتجربة ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ۚ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ﴾.[تبارك: 1-2]

رابعها: كونه أمرًا إنسانيًّا عامًّا مُشْتركًا يهمُّ الجميع ما داموا يعيشون في وطنٍ واحد.